



نحو حوار اجتماعي منظم وشامل

في منطقة جنوب البحر الأبيض المتوسط

التاريخ : 29 افريل 2022
البلد: تونس
نوع الوثيقة : الاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية
القطاع: الصناعات الغذائية والسياحة والتجارة والصناعات التقليدية
الموضوع : ملحق تعديلي
مرحلة النزاع :
نوع المكاسب : تنقيح الفصلان 51 و 51-8 منحة النقل / منحة الحضور / تطبيق الزيادات في الأجور حسب روزنامة الى حدود 2024
عدد المستفيدين :
النوع الاجتماعي:

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 29 أبريل 2022 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 16 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 117 لسنة 2021 المؤرخ في 22 سبتمبر 2021 المتعلق بتدابير استثنائية،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 19 فيفري 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 22 ديسمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 10 ماي 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15 أفريل 2016،

وعلى القرار المؤرخ في 3 جويلية 2017 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 جوان 2017،

وعلى القرار المؤرخ في 18 فيفري 2019 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 9 جانفي 2019،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول . تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 16 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية الممضى بتاريخ 15 أفريل 2022 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 أفريل 2022.

وزير الشؤون الاجتماعية

مالك الزاهي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

نجلاء بouden رمضان

ملحق تعديلي عدد 16

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية

ولعصير الغلال والمياه المعدنية

بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

- الغرفة الوطنية لصانعي المشروبات غير الكحولية

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات

التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 29 المؤرخ في 29 أفريل 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 43 المؤرخ في 10 جوان 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 31 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 و24 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 69 المؤرخ في 14 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 98 المؤرخ في 3 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 88 المؤرخ في 18 نوفمبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 19 فيفري 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 22 فيفري 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 ديسمبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 3 المؤرخ في 9 جانفي 2015،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15 أفريل 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 10 ماي 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 17 ماي 2016،

وعلى الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 جوان 2017 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 3 جويلية 2017 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 53 المؤرخ في 4 جويلية 2017،

وعلى الملحق التعديلي عدد 15 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 9 جانفي 2019 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 فيفري 2019 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 17 المؤرخ في 26 فيفري 2019،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنوات 2022-2023-2024 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 1 جانفي 2022 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تمّ الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول - ينقح الفصلان 51 و51-8 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 51 (جديد): منحة النقل:

تسند لكافة العمال منحة نقل جمالية تتضمن المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982، ضبط مقدارها الشهري كالتالي:

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر ب 68.313 د وتقدر ب 75.101 د بالنسبة للإطارات وذلك بداية من أول ديسمبر 2021، بعنوان سنة 2022.

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر ب 72.924 د وتقدر ب 80.170 د بالنسبة للإطارات وذلك بداية من أول جانفي 2023، بعنوان سنة 2023.

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر ب 77.847 د وتقدر ب 85.581 د بالنسبة للإطارات وذلك بداية من أول جانفي 2024، بعنوان سنة 2024.

الفصل 51-8 (جديد): منحة الحضور:

تسند للعمال منحة حضور جمالية تتضمن المنحة المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965، وتقدر هذه المنحة كما يلي:

. 6.894 د في الشهر بداية من أول ديسمبر 2021، بعنوان سنة 2022.

. 7.359 د في الشهر بداية من أول جانفي 2023، بعنوان سنة 2023.

. 7.856 د في الشهر بداية من أول جانفي 2024، بعنوان سنة 2024.

الفصل 2 - تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التواريخ التالية:

- الجدولان عدد 1 وعدد 2 بداية من أول ديسمبر 2021.

- الجدولان عدد 3 وعدد 4 بداية من أول جانفي 2023.

- الجدولان عدد 5 وعدد 6 بداية من أول جانفي 2024.

تسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنوات 2022 و2023 و2024، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذه الجداول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ديسمبر 2021 مع مراعاة أحكام الفصلين الأول والثاني أعلاه.

الفصل 4 -

أ - تطبق المؤسسات والقطاعات والاتفاقات التي أبرمتها قبل إمضاء الاتفاق المشار إليه أعلاه الممضى بتاريخ 1 جانفي 2022.

ب - إذا كان ما أسندته المؤسسات خلال سنتي 2020 و2021 أقل مما تضمنته الفقرتين الأولى والرابعة من الاتفاق المشار إليه أعلاه، فإنه يتم إسناد الفارق بمفعول يعود لشهر ديسمبر 2021. ولا يستوجب الجمع بين الزيادات بعنوان 2022 والزيادات أو التسبقة التي أسندتها المؤسسات خلال سنتي 2020 و2021.

الفصل 5 - أحكام خاصة:

يتم الالتزام باحترام أحكام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق.

تونس في 15 أفريل 2022.

عن المنظمات النقابية
لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي
للصناعة والتجارة
والصناعات التقليدية

سمير ماجول

رئيس الغرفة الوطنية
لصانعي المشروبات غير
الكحولية

محمد الأسعد مزاح

عن المنظمات النقابية
للعمال

الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل

نور الدين الطبوبي

الكاظم العام للجامعة العامة

للصناعات الغذائية
والسياحة

والصناعات التقليدية

صابر التينيني

جدول الأجور عدد 1
العمال الخاصون بالساعة
يقع العمل به بداية من غرة ديسمبر 2021

الدرجة التيان الوصية	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15
المصنف	1	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	3
3.075	3.069	3.063	3.061	3.059	3.055	3.041	3.039	3.037	3.035	3.033	3.029	3.026	3.026	3.000	
3.468	3.462	3.456	3.454	3.452	3.450	3.447	3.434	3.432	3.430	3.428	3.422	3.420	3.418		
3.760	3.755	3.750	3.742	3.734	3.726	3.719	3.712	3.708	3.705	3.692	3.688	3.685	3.682		
3.977	3.971	3.965	3.958	3.956	3.929	3.922	3.914	3.907	3.900	3.895	3.892	3.879	3.873		
4.276	4.270	4.264	4.255	4.246	4.237	4.229	4.221	4.197	4.189	4.181	4.173	4.164	4.148		
4.464	4.455	4.446	4.437	4.428	4.419	4.411	4.403	4.379	4.371	4.363	4.346	4.338	4.330		

ملاحظة : تتضمن الأجور المصنوفة بهذا الجدول النسخة التكميلية الموقفة المحيطة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجور عدد 2
العمال الخاصون بالشهر
يقع العمل به بداية من غرة ديسمبر 2021

الدرجة التيان الوصية	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15
المصنف	1	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	3
612.634	610.656	608.678	606.987	605.296	603.605	603.151	602.696	602.242	601.788	601.333	600.879	600.424	599.970	597.574	
654.183	652.274	650.365	648.770	647.175	645.580	643.986	642.391	640.796	638.703	638.061	637.420	636.778	636.137	635.495	
727.278	725.604	723.930	722.235	720.540	718.845	714.650	712.955	711.259	709.564	707.869	706.174	704.479	702.784	700.081	
903.603	900.212	896.821	893.514	887.707	884.400	881.092	877.785	874.477	871.170	867.862	864.555	861.247	855.440	852.132	
1034.233	1025.896	1017.559	1013.425	1009.291	1005.156	1001.022	996.887	992.753	988.619	984.484	977.850	973.715	969.581	965.447	
1090.756	1081.149	1071.541	1067.076	1062.610	1058.145	1053.679	1049.213	1044.748	1040.282	1035.816	1030.100	1025.635	1021.169	1016.703	
1148.793	1137.915	1127.037	1122.240	1117.443	1112.646	1107.849	1103.052	1098.255	1093.458	1088.661	1083.864	1079.067	1074.270	1069.473	
1248.823	1235.332	1221.841	1215.308	1208.775	1202.242	1195.709	1189.176	1182.643	1176.110	1169.577	1163.044	1156.511	1149.978	1143.446	
1375.156	1359.052	1342.948	1334.679	1326.410	1318.141	1309.872	1301.603	1293.334	1285.066	1276.797	1268.528	1260.259	1251.990	1243.722	

ملاحظة : تتضمن الأجور المصنوفة بهذا الجدول النسخة التكميلية الموقفة المحيطة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجور عدد 3
العمال الخاصون بالمصناعة
يقع العمل به بداية من غرة جانفي 2023
والعمال المتقاعين

الدرجة العمالية	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
المتقاعين	3.278	3.272	3.266	3.264	3.262	3.258	3.244	3.242	3.240	3.238	3.236	3.234	3.232	3.229	3.203
1	3.698	3.692	3.686	3.684	3.682	3.680	3.677	3.666	3.662	3.660	3.658	3.656	3.652	3.650	3.648
2	4.008	4.003	3.998	3.990	3.982	3.974	3.967	3.960	3.956	3.953	3.940	3.938	3.936	3.933	3.930
3	4.239	4.233	4.227	4.220	4.198	4.191	4.184	4.176	4.169	4.162	4.157	4.154	4.141	4.138	4.135
4	4.556	4.550	4.544	4.535	4.526	4.517	4.509	4.501	4.477	4.469	4.461	4.453	4.444	4.436	4.428
5	4.757	4.748	4.739	4.730	4.721	4.712	4.704	4.696	4.672	4.664	4.656	4.648	4.639	4.631	4.623
6															

ملاحظة : تتضمن الأجور المستحقة بصفة الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحقة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرجع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجور عدد 4
العمال الخاصون بالمشور
يقع العمل به بداية من غرة جانفي 2023
والعمال المتقاعين

الدرجة العمالية	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
المتقاعين	652.970	650.992	649.014	647.323	645.632	643.941	643.487	643.032	642.579	642.124	641.670	641.215	640.761	640.306	637.910
1	697.079	695.170	693.261	691.666	690.071	688.476	686.882	685.287	683.692	681.599	680.957	680.316	679.674	679.033	678.391
2	774.533	772.859	771.185	769.490	767.795	766.100	761.905	760.210	758.515	756.820	755.125	753.430	751.734	750.039	747.337
3	961.122	957.731	954.340	951.033	945.226	941.919	938.611	935.304	931.996	928.689	925.381	922.074	918.766	912.959	909.651
4	1099.400	1091.063	1082.726	1078.592	1074.458	1070.324	1066.190	1062.055	1057.921	1053.786	1049.652	1043.018	1038.883	1034.749	1030.614
5	1159.384	1149.776	1140.169	1135.703	1131.238	1126.772	1122.306	1117.841	1113.375	1108.909	1104.444	1098.728	1094.262	1089.797	1085.331
6	1220.982	1210.104	1199.226	1194.429	1189.632	1184.835	1180.038	1175.241	1170.444	1165.647	1160.850	1156.053	1151.256	1146.459	1141.662
7	1326.005	1312.514	1299.023	1292.490	1285.957	1279.424	1272.891	1266.358	1259.825	1253.293	1246.760	1240.227	1233.694	1227.161	1220.628
8	1459.107	1443.003	1426.899	1418.630	1410.361	1402.092	1393.823	1385.554	1377.285	1369.017	1360.748	1352.479	1344.210	1335.941	1327.673
9															

ملاحظة : تتضمن الأجور المستحقة بصفة الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحقة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرجع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجر عدد 5
العمل الخاصون بالساحة
يقع العمل به بداية من غرة جانفي 2024
الدرجة المتبقية الخاصة بالعمل المشروطات
الغزبية غير الكيفية والتعويض الفعالي
والمعاد المعنوية

15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة المتبقية
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	
3,494	3,488	3,482	3,480	3,478	3,474	3,460	3,458	3,456	3,454	3,452	3,450	3,448	3,445	3,419	1
3,945	3,939	3,933	3,931	3,929	3,927	3,924	3,911	3,909	3,907	3,905	3,903	3,899	3,897	3,895	2
4,273	4,268	4,263	4,255	4,247	4,239	4,232	4,225	4,221	4,218	4,205	4,203	4,201	4,198	4,196	3
4,518	4,512	4,506	4,499	4,477	4,470	4,463	4,455	4,448	4,441	4,436	4,433	4,420	4,417	4,414	4
4,855	4,849	4,843	4,834	4,825	4,816	4,808	4,800	4,776	4,768	4,760	4,752	4,743	4,735	4,727	5
5,069	5,060	5,051	5,042	5,033	5,024	5,016	5,008	4,984	4,976	4,968	4,960	4,951	4,943	4,935	6

ملاحظة: تتضمن الأجر المستوطنة بهذا الجدول التكميلية الموقفة المحقة بالأمر عدد 437 لسنة 981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجر عدد 6
العمل الخاصون بالشهر
يقع العمل به بداية من غرة جانفي 2024
الدرجة المتبقية الخاصة بالعمل المشروطات
الغزبية غير الكيفية والتعويض الفعالي
والمعاد المعنوية

15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة المتبقية
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	
696,029	694,051	692,073	690,382	688,691	687,000	686,546	686,051	685,637	685,183	684,728	684,274	683,820	683,365	680,969	1
742,870	740,961	739,052	737,457	735,862	734,268	732,673	731,078	729,484	727,390	726,749	726,107	725,466	724,824	724,183	2
824,978	823,304	821,630	819,935	818,241	816,545	812,350	810,655	808,960	807,265	805,570	803,875	802,179	800,485	797,782	3
1022,523	1019,132	1015,741	1012,434	1006,627	1003,320	1000,013	996,705	993,398	990,090	986,783	983,475	980,168	974,360	971,053	4
1168,967	1160,630	1152,293	1148,159	1144,025	1139,890	1135,756	1131,622	1127,487	1123,353	1119,218	1112,584	1108,450	1104,315	1100,181	5
1232,644	1223,036	1213,429	1208,963	1204,498	1200,032	1195,566	1191,101	1186,635	1182,169	1177,704	1171,988	1167,522	1163,056	1158,591	6
1298,044	1287,166	1276,288	1271,491	1266,694	1261,897	1257,100	1252,305	1247,506	1242,709	1237,912	1233,115	1228,318	1223,521	1218,724	7
1408,398	1394,907	1381,416	1374,883	1368,350	1361,817	1355,284	1348,751	1342,218	1335,685	1329,152	1322,619	1316,086	1309,553	1303,021	8
1548,725	1533,621	1516,517	1508,248	1499,979	1491,710	1483,441	1475,172	1466,903	1458,635	1450,366	1442,097	1433,828	1425,559	1417,291	9

ملاحظة: تتضمن الأجر المستوطنة بهذا الجدول التكميلية الموقفة المحقة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.